

تاج العروس من جواهر القاموس

الْفَقْرُ وَيُضَمُّ : ضِدُّ الغِنَى مِثْلُ الضَّعْفِ والضَّعْفُ . قال اللَّيْثُ :
والْفُقْرُ بالضَّمِّ : لُغَةٌ رَدِيئةٌ . قلتُ : وقد قالوه بضمِّ تَيْنٍ أَيْضاً
وبفتحة تَيْنٍ نَقَلَهُمَا شَيْخُنَا . قال ابنُ سَيْدَه : وَقَدَرُهُ أَنْ يَكُونُ لَهُ مَا
يَكْفِي عِيَالَهُ ؛ أَوِ الْفَقِيرُ : مَنْ يَجِدُ الْقُوَّةَ فِي التَّذَرُّيلِ الْعَزِيزِ :
إِنْ نَمَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ . سئل أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ تَفْسِيرِ
الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ فَقَالَ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الْعَلَاءِ فِيمَا يَرَوِي عَنْهُ يُونُسُ :
الْفَقِيرُ : الَّذِي لَهُ مَا يَأْكُلُ وَالْمَسْكِينُ : مَنْ لَا شَيْءَ لَهُ . وقال يُونُسُ :
قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ مَرَّةً : أَفَقِيرٌ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : لَا وَإِنِّي بَلِّ مَسْكِينٌ . أَوِ
الْفَقِيرُ : هُوَ الْمُحْتَاجُ عِنْدَ الْعَرَبِ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ . وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُ
تَعَالَى : أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَيَّ . أَيِ الْمُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ .
وَالْمَسْكِينُ : مَنْ أَذَلَّهُ الْفَقْرُ أَوْ غَيَّرَهُ مِنَ الْأَحْوَالِ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ :
فَإِذَا كَانَ مَسْكِنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ حَلَّتْ لَهُ الصَّدَقَةُ وَكَانَ فَقِيرًا
مَسْكِينًا وَإِذَا كَانَ مَسْكِينًا قَدْ أَذَلَّهُ سِوَى الْفَقْرِ فَالْصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ
لَهُ إِذْ كَانَ شَائِعًا فِي اللُّغَةِ أَنْ يُقَالَ : ضَرَبَ فُلَانٌ الْمَسْكِينُ وَطُلِمَ
الْمَسْكِينُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ وَإِنْ نَمَّا لِحَقِّقَهُ اسْمُ الْمَسْكِينِ
مِنْ جِهَةِ الذِّلَّةِ فَمَنْ لَمْ تَكُنْ مَسْكِنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ فَالْصَّدَقَةُ عَلَيْهِ
حَرَامٌ . وَرَوَى عَنْ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : الْفُقَرَاءُ : الزَّمَنِيُّ
الضَّعِيفُ الَّذِينَ لَا حِرْفَةَ لَهُمْ وَأَهْلُ الْحِرْفِ الضَّعِيفَةُ الَّذِينَ لَا تَقَعُ
حِرْفَتُهُمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ مَوْقِعًا . وَالْمَسَاكِينُ : هُمُ السُّؤَالُ مِمَّنْ لَهُ حِرْفَةٌ
تَقَعُ مَوْقِعًا وَلَا تُغْنِيهِ وَعِيَالَهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَالْفَقِيرُ أَشَدُّ حَالًا عِنْدَ
الشَّافِعِيِّ . وَيُرْوَى عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ : كَأَنَّ الْفَقِيرَ إِنْ نَمَّا
سُمِّيَ فَقِيرًا لِزَمَانَةٍ تُصِيبُهُ مَعَ حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ تَمْنَعُهُ الزَّمَانَةُ مِنْ
التَّقَلُّبِ فِي الْكَسْبِ عَلَى نَفْسِهِ فَهَذَا هُوَ الْفَقِيرُ أَوِ الْفَقِيرُ : مَنْ لَهُ
بُلْغَةٌ مِنَ الْعَيْشِ وَالْمَسْكِينُ : مَنْ لَا شَيْءَ لَهُ قَالَ ابْنُ السَّكَّكِيتِ وَإِلَيْهِ
ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَنشد ابنُ السَّكَّكِيتِ لِلرَّاعِي يَمْدَحُ
عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ :
أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلَاوِيَّتُهُ ... وَفُقَّ الْعِيَالُ فَلَمْ يُتْرَكَ

